



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠

استنادًا الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الامن المرقم (٢١٢٧) لسنة ٢٠١٣ بشأن جمهورية افريقيا الوسطى ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقًا للصلاحيات المخولة إلى اللجنة. قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام التعديلات على القائمة الموحدة بحسب طلب لجنة عقوبات مجلس الامن ، بحسب الآتي:

أولاً : ادخال التعديلات على الأسماء :

١. اسم المدعو (فرانكويس يانغو فوندا بوزيزه) ، رئيس جمهورية افريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFi.٠٠١) ، والذي سبق وان تم تجميد أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٩ لسنة ٢٠١٩).
٢. اسم المدعو (الفريد ياكاتوم) ، الجنسية : جمهورية افريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFi.٠٠٤) ، والذي سبق وان تم تجميد أموال المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠/٨/٢٠١٥ .
٣. اسم لمدعو (حبيب سووسو) ، الجنسية : جمهورية افريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFi.٠٠٥) ، والذي سبق وان تم تجميد أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠/٨/٢٠١٥ .
٤. اسم المدعو (هارون غايا) ، الجنسية : جمهورية افريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFi.٠٠٧) ، والذي سبق وان تم تجميد أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٥ .
٥. اسم المدعو (عبد الليا عبد الله حسين) ، الجنسية : جمهورية افريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFi.٠٠١٢) ، والذي سبق وان تم تجميد أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ١٧/٥/٢٠١٧ .
٦. اسم المدعو (مارتن كومتامادجي) ، الجنسية : جمهورية افريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFi.٠٠١٣) ، والذي سبق وان تم تجميد أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٤ لسنة ٢٠٢٠).



ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره.

ثالثاً : إمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملزمة بشأن التعديلات على الأسماء المشار اليهم آنفاً .

خامساً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٠/٩/١٠

مجلس الامن

لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الامن والمعنية

بجمهورية أفريقيا الوسطى تضيف ستة أسماء إلى

قائمة الجزاءات الخاصة بها

في ٢٨ تموز ٢٠٢٠ ، أجرت لجنة مجلس الأمن المنبثقة عملاً بالقرار ٢١٢٧ لسنة (٢٠١٣) ،
المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى تعديلاً على قائمة الجزاءات الخاصة بها للأفراد والكيانات
بإضافة الأسماء الآتية :

أ. الافراد

CFi.001 الاسم: ١: فرانكويس ٢: يانغو فوندا ٣: بوزيزه ٤: لا يوجد

اللقب: غير متوفر، المنصب : (أ) رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى الأسبق، (ب) بروفيسور.

الصفة: غير متوفر، تاريخ الولادة: (أ) ١٤ تشرين الاول ١٩٤٦، (ب) ١٦ كانون الأول ١٩٤٨.

محل الولادة: (أ) مويلا - الغابون، (ب) إيزو- جنوب السودان. **كنية كافية لتحديد الهوية:** (أ)

بوزيزه يانغو فوندا ، (ب) صامويل بيتر موده (مولود في ١٦ كانون الأول ١٩٤٨ في إيزو-